

العدد الرتبي	التسمية القديمة	العدد الرتبي	التسمية الجديدة
1	معهد سيدي ثابت	1	المدرسة الإعدادية بسيدي ثابت
2	معهد بوسالم الجنوبية	2	معهد العهد الجديد ببوسالم
3	معهد الكاف الغربية	3	معهد الامتياز بالكاف الغربية
4	معهد الحي الجديد بمساكن	4	معهد ابن سينا بمساكن
5	المدرسة الإعدادية بسبالة مرناق	5	المدرسة الإعدادية أبو الحسن بن الهيثم بمرناق
6	المدرسة الإعدادية بغار الدماء	6	المدرسة الإعدادية الجليل بغار الدماء
7	المدرسة الإعدادية مركز بن حليلة صفاقس	7	المدرسة الإعدادية ابن الهيثم بصفاقس
8	المدرسة الإعدادية بالحنشة	8	المدرسة الإعدادية حسين السلامي بالحنشة
9	المدرسة الإعدادية 18 جانفي 1952 بالرديف	9	معهد 18 جانفي 1952 بالرديف
10	المدرسة الإعدادية طريق توزر بالمتلوي	10	معهد طريق توزر بالمتلوي
11	المدرسة الإعدادية بأولاد بوعمران	11	معهد أولاد بوعمران
12	المدرسة الإعدادية 7 نوفمبر 1987 بالرديف	12	معهد 7 نوفمبر 1987 بالرديف
13	المدرسة الإعدادية بأم العرائس المحطة 2	13	معهد أم العرائس المحطة 2
14	المدرسة الإعدادية نهج سيدي بوبكر بحومة السوق	14	المدرسة الإعدادية العهد الجديد حومة السوق جربة
15	المدرسة الإعدادية بالميدة	15	معهد الميدة
16	معهد الميدة	16	المدرسة الإعدادية بالميدة
17	المدرسة الإعدادية الزهور بالمكنين	17	المدرسة الإعدادية عبد السلام المكني بالمكنين

والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تمتلك الدولة أو الجماعات العمومية المحلية رأس مالها بصفة مباشرة وكليا، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القانون عدد 28 لسنة 1999 المؤرخ في 3 أفريل 1999،

وعلى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في أول فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القانون عدد 33 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001،

وعلى القانون عدد 118 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بإحداث مدينة العلوم بتونس،

وعلى الأمر عدد 552 لسنة 1997 المؤرخ في 31 مارس 1997 المتعلق بضبط مشمولات المديرين العامين ومهام مجالس المؤسسة للمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية،

وعلى الأمر عدد 567 لسنة 1997 المؤرخ في 31 مارس 1997 المتعلق بضبط شروط وصيغ الانتداب المباشر بالمنشآت العمومية والمؤسسات التي لا تكتسي صبغة إدارية،

وعلى الأمر عدد 2131 لسنة 2002 المؤرخ في 30 سبتمبر 2002 المتعلق بإحداث هيكل بالوزارة الأولى،

وعلى الأمر عدد 2198 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بكيفية ممارسة الإشراف على المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها، وطرق وشروط تعيين أعضاء مجلس المؤسسة وتحديد الالتزامات الموضوعية على كاهلها،

الفصل 2 - وزير التربية والتكوين والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 22 مارس 2004.

زين العابدين بن علي

إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 769 لسنة 2004 مؤرخ في 15 مارس 2004.

يبقى السيد فرج بلخيرية، المتفقد العام للتربية المكلف بمهام مدير جهوي للتعليم بسوسة، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول جوان 2004.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

أمر عدد 770 لسنة 2004 مؤرخ في 15 مارس 2004 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لمدينة العلوم بتونس.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدواوين

الفصل 3 - تدعى مدينة العلوم بتونس إلى وضع دليل للإجراءات يضبط القواعد المتبعة للقيام بكل مهمة تدرج ضمن مشمولات كل هيكل على حدة والعلاقات بين مختلف الهياكل.

ويتم تحيين دليل الإجراءات كلما اقتضى الأمر ذلك.

الفصل 4 - الوزير الأول ووزيرا التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا والمالية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 15 مارس 2004.

زين العابدين بن علي

تسمية

بمقتضى أمر عدد 771 لسنة 2004 مؤرخ في 22 مارس 2004.

كلفت السيدة نجاه الهذلي بوبكر، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، بمهام مدير المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والتعمير بتونس، ابتداء من 21 نوفمبر 2003.

وعلى الأمر عدد 2200 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية وعلى المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صيغة إدارية،

وعلى الأمر عدد 403 لسنة 2004 المؤرخ في 24 فيفري 2004 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وطرق تسيير مدينة العلوم بتونس،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يضبط الهيكل التنظيمي لمدينة العلوم بتونس طبقا للرسم البياني والملحق المصاحبين لهذا الأمر.

الفصل 2 - يجري العمل بالهيكل التنظيمي لمدينة العلوم بتونس على أساس بطاقات ووظائف تصف بكل دقة المهام الموكولة لكل مركز عمل.

وتضبط شروط التسمية في الخطط الوظيفية المدرجة به بأمر طبقا لأحكام الفصل 33 (عاشرا) من القانون المشار إليه أعلاه عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في أول فيفري 1989.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

" تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 27 مارس 2004 "